

هل يجوز خطبة المعتكفة ؟

س 10: إذا كانت المرأة المعتكفة لم تتزوج فمن محرّمها؟ وهل يجوز خطبتها؟ ويعقد عليها وهي في المسجد؟ جـ 10:
المعتكفة تكون في المسجد وفي زاوية منه كغرفة وحجرة وخباء تستكن فيه ويستترها عن الناظرين وليست بحاجة إلى
محرم يقيم معها في المعتكف فإن المحرم إنما يشترط في السفر ومعلوم أنها في البلد لا تخلو من أقارب وذوي أرحام
كإخوة وبنّي إخوة وأعمام ونحوهم فهم محارمها عند الحاجة، وأما خطبتها فتجوز من أحد محارمها بأن يتصل الخاطب بأبيها
أو أخيها ويطلب منه الزواج بها، ولو أنها معتكفة فأما سؤالها وطلب رضاها فيكره في تلك الحال والأفضل تأخير إخبارها
حتى تخرج من المعتكف فإن علم رضاها قبل الدخول في المعتكف جاز العقد عليها وهي معتكفة.